وان كانت مرتسمة فيه من حيث الحفظ لكن لا يجوز ان
لا يكون مصدقا بها فان الحافظ لا يلزم ان يكون
مذعنا لما يحفظ بل ولا ان يكون مدركا له الا ترى
ان الخيال خزانة المصورة وليس مدركا لما فيه
والحافظ مخزن الخ ولا يدركها فيجوز ان يكون شان
العقل الفعال مع الصوادق الحفظ والتصديق مع
الكواذب الحفظ فقط وذلك لبراءته عن الشر والتي
هي من توابع المادة لا يقال لا معنى للعلم الا مجرد
حصول عند مجرد قائم بذاته فيكون العقل عالما بمجرد
حيث التصور واستلزام الحصول التصديق به ممنوع
واصل ان الخزانة انما تحفظ الخ التي تتعلق بها
التصديق وذلك لستلزم تصور ولا يلزم من حصول
التصديق بها الى هنا كلام ثم ان مبنى ما ذكره
غفول عن قاعدة لغوية مقررة عندهم ومبانى علوم
الجدا حضورية لا انطباعية فعلى هذا لا مجال لان يكون
صور الاحكام الصادقة تصديقا للعقل الفعال والاولى
المعترض انه ح يتقدر وصف الاحكام الثابتة العقل الفعال

بالصدق

بالصدق والمطابقة لنفس الامر فليس لشئ ما ان يعتب عليه
آنفا من ان صدقها بحصول مطابقتها من كيفية آثار الحكمية
في نفس الامر لا بحصول النفس فيه والاحكام الثابتة في
العقل الفعال انما تتصف مطابقة لما حصل فيها من كمالات
آثار التي يتعلق بها ملكة الاحكام فان اشكال والنقوش
عن هذا ان يكون بعض اجزاء الخ تخصيص كون الصدق
مطابقة الحكم لما في نفس الامر بما بعد الاحكام الثابتة
في العقل الفعال حيث قال ان محل الحكم الذي في العقل
الفعال لا يكون كونه مطابقا لما في نفس الامر بل كونه
عينه والكلام فيه من المخالفة لما هو المشهور من
عدم الفرق بين حكم وحكم من الصحة والصدق والتزم بعضهم
التعسف بان يقال ان المغايرة الاعتبارية كافية
في تحقق المطابقة فيجوز ان الحكم الثابت في العقل الفعال
مطابق لنفسه من حيث هو موجود في نفس الامر وان كان
يتحقق بوصف في نفس الامر يوصف في العقل الفعال
فانه من حيث يوصف في العقل الفعال مغاير له من حيث
وجوده في نفس الامر ثم قال في تفصيل النسبة

Copyright © Sabanci University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)